

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى قانون الرى والصرف الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن الموافقة على إعادة

تخصيص مساحات من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة

للتنمية السياحية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الاولى)

يُعاد تخصيص المساحات المبينة فيما بعد من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية المركز السياحى بأبو المخادج بجهة جنوب الغردقة بمحافظة البحر الأحمر لصالح القوات المسلحة ، وذلك نقلاً من الأراضى المخصصة للأنشطة السياحية :

١ - مساحة (١٦١,٧١) فدان تقريباً تعادل (٢٦, ٦٧٩٣٢٣)م^٢ ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (أ) .

٢ - مساحة (١٤٦,٨٠) فدان تقريباً تعادل (١٠, ٦١٦٧٠٠)م^٢ ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب) .

٣ - مساحة (٤٣, ٥٣) فدان تقريباً تعادل (٢١, ١٨٢٨٩٦)م^٢ ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ج) .

٤ - مساحة (٤٢, ١٨) فدان تقريباً تعادل (٢٧, ١٧٧٢٢١)م^٢ ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (د) .

٥ - مساحة (١١, ٨٣) فدان تقريباً تعادل (٤٢, ٤٩٧١٢)م^٢ ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (هـ) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ شعبان سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

